من شوارد الفوائد وزوائد الفرائد فرغب الي ثانيا
ان اضع عليها شرحا يحل رموزها ويفتح كنوزها
ويوضح ما خفي على المبتدي من ذلك فاجبته الي السؤال
رجاء الاندراج في تلك المسالك فبالغت في شرحها
في الايضاح والتوجيه ونبهت على خبايا زواياها
لان صاحب البيت ادري بما فيه وظهر لي ان ابرا
زه على صورة البسط اليق ودمجها معه توضيحها
اوفق فسلكت لهذه الطريقة القليلة السالك
فاقول طالبا من الله التوفيق لما هنالك الخبر
قسم من اقسام الكلام وعند علماء هذا الفن مرادف
للحديث وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه
وسلم والخبر ما جاء عن غيره ومن ثمة قيل لمن يشتغل
بالتواريخ وما شاكلها الاخباري ولمن يشتغل
بالسنة النبوية المحدث وقيل بينهما عموم وخصوص
مطلق فكل حديث خبر من غير عكس وعبر هنا بالخبر
ليكون

ليكون اشمل فهو باعتبار وصوله الينا اما ان
يكون له طرق اي اسانيد كثيرة لان طرقا
جمع طريق وفعيل بالكثرة يجمع على فعل بضمتين
وفي القلة على افعلة والمراد بالطرق الاسانيد
والاسناد حكاية طريق المتن وتلك الكثرة احد
شروط التواتر اذا وردت بلا حصر عدد معين
بل تكون العادة قد احالت تواطيهم على الكذب
وكذا وقوعه منهم اتفاقا عن غير قصد فلا معنى
لتعيين العدد على الصحيح ومنهم من عينه في الاربعة
وقيل في الخمسة وقيل في السبعة وقيل في العشرة
وقيل في الاثني عشر وقيل في الاربعين وقيل
في السبعين وقيل غير ذلك وتمسك كل قائل
بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد فافاد العلم وليس
بلازم ان يطرد في غيره لاحتمال الاختصاص فاذا
ورد الخبر كذلك وانضاف اليه انه يستوي الامر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)